

"سكنى": تعديل مدة استحقاق الأم المطلقة للدعم السكاني إلى عام واحد

المصدر: واس
تاريخ النشر: 03 أكتوبر 2025

أعلن برنامج "سكنى" عن تعديل اللائحة التنفيذية لتنظيم الدعم السكاني، بحيث تصبح المدة المحددة لاستحقاق الأم المطلقة من الدعم السكاني عاماً واحداً فقط من تاريخ وقوع الطلاق، بدلاً من شرط السنين المعمول به سابقاً. وأوضح البرنامج أن هذا التعديل يهدف إلى توفير حلول إسكانية أكثر مرونة وسرعة، وتمكين المواطنين من الحصول على الدعم السكاني بما يعزز الاستقرار الأسري والاجتماعي، ويسمهم في تملك المسكن الأول بيسر وسهولة. ويأتي هذا القرار استكمالاً لقرار مجلس الوزراء رقم 850 وتاريخ 29/11/1446هـ، الذي تضمن عدة تعديلات على تنظيم الدعم السكاني، منها خفض سن الاستحقاق لرب الأسرة إلى (20) عاماً، وإلغاء شرط الإعالة عن الزوجة أو الأم، إضافة إلى إ حاللة تحديد مدة استحقاق المطلقة إلى اللائحة التنفيذية.

وأكَّد "سكنى" أن هذه التحديثات تنسجم مع مستهدفات برنامج الإسكان - أحد برامج رؤية المملكة 2030 - الهدافـة إلى رفع نسبة تملك الأسر السعودية للمساكن إلى 70% بحلول عام 2030، وتعزيز جودة الحياة من خلال توفير بيئة سكنية آمنة ومستقرة.

ودعا البرنامج المهتمين إلى الاطلاع على اللائحة التنفيذية لتنظيم الدعم السكاني المنشورة على الموقع الإلكتروني للوزارة من خلال الرابط:

<https://momah.gov.sa/sites/default/files/2025-09/allayht%20altnfydhyt%20ltnzym%20ald%60m%20.alskny%20I%60am%201447h.pdf>